

## حواشى الشروانى على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

على قوله إيهام الخ نشر على ترتيب اللف .

قوله ( ولا أن أحدهما الخ ) أي فلا يشمل نفي الإرث هنا نفي التوارث الذي عبر به وفيه نظر إذ يصدق مع انتفاء إرث أحدهما أصللة نفي التوارث ولا يقال هذا لا يوافق قوله وما كل الباقي ورثته لأننا نقول هذا لا ينافي بل يصدق معه فتأمله اه سم قوله ( وكثير من تلك الموانع الخ ) عبارة المغني وشرح المنهاج قال ابن الهائم في شرح كفايته الموانع الحقيقية أربعة القتل والرق واختلاف الدين والدور الحكمي وما زاد عليها فتسميته مانعا مجاز وقال في غيره إنها ستة الأربعة المذكورة والردة واختلاف العهد وأن ما زاد عليها مجاز وانتفاء الإرث معه لا لأنه مانع بل لانتفاء الشرط كما في جهل التاريخ أو السبب كما في انتفاء النسب وهذا أوجه اه وعبارة ابن الجمال فائدة تقدم في أول الكلام على الموانع أن مرادهم بالمانع ما يجامع السبب من نسب وغيره ويجمع الشرط فخرج بذلك اللعنان فإن انتفاء الإرث به لانتفاء سببه وهو النسب واستبعاد تاريخ الموت فعدم الإرث فيه لفقد الشرط وهو تحقق تأخر حياة الوارث عن موته قال في التحفة ومن الموانع الشك في النسب فلو تنازعا الخ أقول فيه بحث فإن انتفاء الإرث فيه حالا لا لكونه مانعا لأنه الوصف الوجودي الخ وليس هو وصفا قائما بالولد بل عدم الإرث حالا للشك في استحقاقه من تركه أحد المتنازعين على التعين فهو نظير ما لو مات متوازنان نحو غرق وعلمنا السبق لكن لا نعلم عين السابق مع رجاء بيانه فإنا نوقف الإرث للبيان اه بحذف قوله ( فانتفاء الإرث ) أي في ذلك الكثير قوله ( أما لانتفاء الشرط ) كما في جهل التاريخ أو السبب أي كما في انتفاء النسب بنحو اللعنان أي والانتفاء وصف عدمي لا وجودي ( قول المتن ترك ماله ) أي وقف ماله ولم يقسم إن كان له مال وأريد الإرث منه اه مغني ( قول المتن تغلب على الظن ) أراد المصنف بغلبة الظن نفس الظن كما قاله بعض المحققين وإنما عبروا بهذه العبارة للتتبّيه على أن الغلبة أي الرجحان مأخذ في ماهية الظن اه مغني أقول هذا كلام ينبغي أن يكتب بماء العين فإني طالما كنت أستشكل هذه العبارة وخلاصة استشكالها أنا لا نشك أن بين الشك واليقين مراتب متفاوتة لكن من راجع وجداه وأنصف من نفسه إخواته اعترف أنه لا سبيل إلى تحصيل أمارة تميز له ما يسمى طنا مما يسمى غلبة طن مع الإذعان بما سلف من أن ثم مراتب متفاوتة في القوة آخذة في الترقي فيها إلى أن ينتهي لمرتبة اليقين فتأمله إن كنت من أهله سيد عمر اه ابن الجمال .

قوله ( فالرابط الخ ) راجع إلى الثاني فقط ولا موقع للتفريع قوله ( ممحض ) فيه أنه

إن أراد به رابط المبتدأ وهو من لم يصح لأن رابطه موجود في خبره وكذا فيما تعلق به من الغاية لأن ضمير بموته وضمير يعيش راجعان إليه أيضا وإن أراد رابط الموصوف وهو مدة لم يصح أيضا لأن رابطها موجود في صفتها وهي يغلب الخ لأن ضمير فوقها راجع للمرة اه سم قوله ( ومعنى تغليبها الطن الخ ) أي على النسخة الأولى ولم يبين معنى الغلبة على الثانية ولا معنى على عليها ويمكن حمل على على معنى في والمعنى يكون الغالب في الطن أنه لا يعيش فوقها وملخصه أن يكون المطنون أنه لا يعيش فوقها اه سم أقول هذا الملخص إنما يناسب ما مر عن المغني دون قول الشارح فلا يكفي الخ قوله ( ولا تتقدّر ) إلى قوله وقول بعضهم في المغني إلا قوله بعد الحكم بموته وقوله بأن يستمر حيا